

Distr.  
GENERAL

A/52/594  
19 November 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البند ٦٥ من جدول الأعمال

### تحفيض الميزانيات العسكرية

#### تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ميلوس كوتيريك (سلوفاكيا)

#### أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون:

"تحفيض الميزانيات العسكرية"

(أ) تخفيف الميزانيات العسكرية:

(ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية"

في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ١٤٢/٣٥ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٣٨/٥١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

٢ - وفي الجلسة العامة ٤، المعقدة في ١٩ أكتوبر/سبتمبر ١٩٩٧، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها ٢ المعقدة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتعلقة بمنع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، فأجرت المناقشة العامة للبنود من ٦٢ إلى ٨٢ في الجلسات من ٣ إلى ١٢ المعقدة من ١٣ إلى ١٧ و ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر

(انظر 12 A/C.1/52/PV.3-12). وعقدت مناقشات منتظمة لمواضيع محددة بشأن النهج الموضعي المتبعة وذلك في ست جلسات غير رسمية عُقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بهذه البنود في الجلسات من ١٥ إلى ١٧ المعقدة من ٥ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر 17 A/C.1/52/PV.15-17); واتخذت إجراءات بشأنها في الجلسات من ١٨ إلى ٢٤ المعقدة في الفترة من ١٠ إلى ١٤ وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر 24 A/C.1/52/PV.18-24).

٤ - وكان معروضا على اللجنة، بقصد نظرها في البند الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام بشأن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية (A/52/302):

(ب) تقرير للأمين العام عن النفقات العسكرية المبلغة من الدول في شكل موحد (A/52/310):

(ج) رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة، يحيل بها البيان الصادر عن منتدى المحيط الهادئ الثامن والعشرين المعقد في راروتونغا في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/413).

#### ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.31

٥ - في الجلسة ١٥ المعقدة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل ألمانيا مشروع قرار معنونا "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية" (A/C.1/52/L.31)، وذلك بالنيابة عن الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفينيا، السويد، شيلي، فرنسا، فنلندا، كندا، لاتفيا، لوكسمбурغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان. وفيما بعد انضمت كل من إكواتور وأوكرانيا وتركيا وسلوفاكيا وكوستاريكا ومالطة وموناكو إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - وفي الجلسة ١٩ المعقدة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/52/L.31 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

### ثالثا - توصية اللجنة الأولى

- ٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية  
بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قرارها ٣٨/٥١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بشأن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٤٢/٣٥ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، الذي أدخل نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وقرارها ٦٢/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٦٦/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ اللذين طلبت فيهما إلى جميع الدول الأعضاء الاشتراك في ذلك النظام، والقرار ٥٤/٤٧ باء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي أيدت فيه المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية ودعت فيه الدول الأعضاء إلى تزويد الأمين العام بالمعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بتنفيذها،

وإذ تلاحظ أنه منذ ذلك الحين يجري تقديم تقارير وطنية عن النفقات العسكرية وعن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، من عدد من الدول الأعضاء تنتمي إلى مناطق جغرافية مختلفة،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> عن سبل ووسائل تنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك بوجه خاص، كيفية تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة في نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية،

وإذ تعرب عن تقديرها للأمين العام لموافاته الدول الأعضاء بالتقارير التي تتناول النفقات العسكرية المبلغة من الدول في شكل موحد وبالتالي التقارير التي تتناول المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية،

وإذ ترحب بقرار العديد من الدول الأعضاء تبادل المعلومات عن ميزانياتها العسكرية ونشرها سنويا، وتنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، حسب الاقتضاء،

وإذ تعيد تأكيد اقتناعها الراسخ بأن تحسين تدفق المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية يمكن أن يساعد في التخفيف من حدة التوتر الدولي ويسهم في بناء الثقة بين الدول وفي عقد اتفاقات محددة لنزع السلاح،

واقتناعا منها بأن التحسن في العلاقات الدولية يشكل أساسا سليما لزيادة تعزيز الوضوح والشفافية في جميع المسائل العسكرية،

وإذ تشير إلى أن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية قد أوصت بالاستمرار في دراسة مجالات معينة، مثل تحسين نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية،

١ - توصي جميع الدول الأعضاء بتنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، على أن تراعي مراعاة تامة الأحوال السياسية والعسكرية والأحوال الأخرى المحددة السائدة في كل منطقة، على أساس مبادرات دول المنطقة المعنية وبموافقتها؛

٢ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء موافاة الأمين العام، بحلول ٣٠ نيسان/أبريل من كل سنة، بتقارير عن نفقاتها العسكرية عن آخر سنة مالية تتوفر عنها بيانات، على أن تستخدم في الوقت الحالي أداة الإبلاغ الموصى بها في قرارها ١٤٢/٣٥ باع؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يعمم سنويا التقارير المتعلقة بالنفقات العسكرية، بصيغتها الواردة من الدول الأعضاء؛

٤ - تؤيد اعتزام الأمين العام، وفقا لما ذكر في تقريره<sup>(١)</sup>، استئناف المشاورات مع الهيئات الدولية ذات الصلة، في إطار الموارد الراهنة، من أجل التتحقق من متطلبات تعديل الصك الحالي لتشجيع المشاركة على نحو أوسع نطاقا؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم توصيات، استنادا إلى نتيجة مشاوراته المعتمدة ومعأخذ آراء الدول الأعضاء في الاعتبار، بشأن التغييرات اللازم ادخالها على مضمون وهيكلاً نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وأن يقدم توصيات بهذا الشأن، بغية تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة

فيه، وأن يقدم، في حدود الموارد المتاحة، تقريرا عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين؛

٦ - تطلب إلى الدول الأعضاء أن توافق الأمين العام، بحلول موعد تداول الجمعية العامة في هذا الشأن في دورتها الثالثة والخمسين، بآرائها بشأن سبل ووسائل تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة في نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، بما في ذلك التغييرات اللازم ادخالها على مضمون ذلك النظام وهيكله؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية".

- - - - -